

هل تجب صلاة التراويح كاملة مع الإمام أم يجوز صلاة بعضها ثم أداء الوتر؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل ويقول اذا جئت اصلي مع الامام التراويح فهل يحق لي ان اخرج في الانتهاء من ركعتين او اربع واتمم الوتر بعدها ام يجب علي ان اتابع الامام حتى ينتهي من صلاة التراويح كاملة جزاكم الله خيرا. الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب - [00:00:00](#)

رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فان الافضل والاكمل ان يصلي مع الامام التراويح كاملة ولا ينصرف الا مع الامام ليحوز بذلك الاجر الذي اخبر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغب فيه بقوله من قام - [00:00:20](#)

مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة وهذا فضل عظيم. اما ان ينصرف قبل الامام بتسليمتين او اربع تسليمات بس هذا جائز لا بأس به الحمد لله ويختمه بالوتر يعني يوتر لنفسه هذا جائز ولكن الاكمل ان يستمر مع الامام حتى ينصرف - [00:00:40](#)

الا اذا كان له عذر يتطلب عدم اكمال المتابعة مع الامام فانه يصلي ما تيسر له مع الامام ويختمه بالوتر والله قال اعلم - [00:01:00](#)